

## ألفاظ القرابة في الحديث النبوي

## دراسة في ضوء نظرية الحقول الدلالية

## Kinship vocabulary in the hadith

## A study in the light of semantic field theory

الدكتور: احمد حسن العزام

جامعة البلقاء التطبيقية

كلية إربد الجامعية - قسم اللغة العربية

[shobash2@yahoo.com](mailto:shobash2@yahoo.com)

تاريخ النشر	تاريخ القبول	تاريخ الإرسال
2021/01/05	2020/12/26	2020/10/18

## الملخص

يُعد الحديث النبوي، فضلا عن القرآن الكريم والموروث الأدبي العربي، من الاوعية التي حملت مفردات اللغة وتراكيبها، وتضمنت الأحاديث النبوية كثيرا من الحقول الدلالية، من نحو ألفاظ العبادات والمعاملات والأخلاق والطبيعة وغيرها، واختارت هذه الدراسة حقل القرابة من بينها، وقصدت الوقوف على ألفاظه التي وردت في هذه الأحايث، وبيان ما يربط هذه الألفاظ من علاقات دلالية، وفق نظرية المجال التي تنمي إليها، وإبراز العلاقات والمعاني التي تحملها ما بين معان حقيقية وأخرى مجازية، مرتكزا على كتب الحديث وشروحها وكتب اللغة. وقد توصل البحث إلى عدة نتائج ثبتت في ثنايا البحث وخاتمته.

## Abstract

The hadith of the Prophet, in addition to the holy Qur'an and the Arabic literary tradition, is one of the vessels that carried the vocabularies and structures of the language, and the hadiths included many semantic fields, such as words of worship, transactions, morals, nature and others. They are mentioned in these hadiths, and explain the semantic relationships that bind these terms, according to the field theory to which they relate, and highlight the relationships and meanings that they bear between real and metaphorical meanings, based on hadith books and their explanations and language books. The research has reached several results that have been proven in The folds of the search and its conclusion.

### التمهيد:

تعتمد هذه الدراسة على مفهوم الحقل الدلالي Semantic field الذي يرى أنه مجموعة من الكلمات التي ترتبط دلالاتها عادة تحت لفظ عام يجمعها<sup>1</sup>، ويقول أولمان: "وهو قطاع متكامل من المادة اللغوية يعبر عن مجال معين من الخبرة"<sup>2</sup>. ويعرفه ليونز على أنه مجموعة جزئية لمفردات اللغة<sup>3</sup>. ومثال على ذلك حقل الألوان، فتحت هذا اللفظ تتضوي كلمات كثيرة كالأبيض والأسود والأحمر والأصفر والأزرق.... وبينما نجد المفهوم واضحا عند أولمان، فإننا لا نجد ما يسعف في تبني مفهوم للحقل الدلالي عند العرب القدماء، مع سبقهم إلى التأليف في بعض الحقول مثل: كتاب الحشرات لأبي خيرة الأعرابي، وكتاب الحيات والعقارب لأبي عبيدة،...وهي تندرج تحت ما يسمى بمعاجم المعاني،

مقابلة بمعاجم الألفاظ كالعين والصحاح واللسان... وهذا يوشر إلى أن الفكرة كانت عندهم واضحة، وإن لم نجد تأصيلاً لها وتعريفاً<sup>4</sup>. وأهمية هذه النظرية تكمن في أنها ترى أن فهم معنى كلمة يفترض أن نفهم مجموعة الكلمات المتصلة بها دلاليًا. يقول ليونز: "يجب دراسة العلاقات بين المفردات داخل الحقل أو الموضوع الفرعي"<sup>5</sup>. فلكي نفهم معنى كلمة طويل يجب أن نفهم معنى كلمة قصير، التي تنتمي إلى الحقل نفسه، وكذلك كلمة جد التي لها علاقة بكلمة حفيد، وهما من الحقل نفسه، فلا يتضح معنى الأولى إلا بمعرفة الثانية، وهكذا...

وسيحاول البحث الإفادة ما أمكن من درس الحقول الدلالية، وذلك ببيان العلاقة بين المفردات المتقاربة في الدلالة مثل: أهل - آل - أب - والد ... أو بيان ما تشتمل عليه المفردة من معانٍ تدخل في باب الترادف أو الاشتراك اللفظي أو الأضداد .

وقد اعتمدت المنهج الوصفي التحليلي ، ومستعينا بالإحصائي ، وذلك باستخراج الألفاظ المستهدفة التي تمثل الحقل الدلالي الأكبر لألفاظ القرابة في القرآن الكريم ، وتوزيعها على حقول أصغر منسجمة دلاليًا ، ثم استقراء وتحليل هذه الألفاظ وبيان العلاقات المتنوعة بين مفردات كل حقل .

وأما من جهة الترتيب ، فإنّ البحث توزع على خمسة مطالب ، فبدأ بألفاظ الأب والوالد ، فالأم والوالدة ، وانتهى بالألفاظ ذات الدلالة الجمعية ، من نحو: أهل ، آل ، وعصبة ...

المطلب الأول: الألفاظ الدالة على الوالدين

أولا :الأب والوالد

الأب هو الوالد، ويسمى كل من كان سبباً في إيجاد شيء أو ظهوره أباً<sup>6</sup>. والوالد لا يطلق إلا على من أولدك من غير واسطة<sup>7</sup>. ومن هنا فإنه قد يُستنتج أن كلمة ( أب ) هي الأشيع في المجتمع، والأكثر استعمالاً.

وقد وردت لهذه الكلمة عدة استعمالات، منها أنها جاءت نكرة نحو قوله:

- عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَنَّ رَجُلًا كَانَ قَبْلَكُمْ، رَغَسَهُ اللَّهُ مَا لَا، فَقَالَ لِنَبِيِّهِ لَمَّا حَضِرَ: أَيُّ أَبِي كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرَ أَبِي، قَالَ: فَإِنِّي لَمْ أَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَإِذَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ ذَرُونِي فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ، فَفَعَلُوا، فَجَمَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ؟ قَالَ: مَخَافَتَكَ، فَتَقَاءَهُ بِرَحْمَتِهِ"<sup>8</sup>.

ووردت مضافة إلى الضمير:

- فعن أنس ، قال : لَمَّا ثَقُلَ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - جَعَلَ يَتَغَشَاهُ ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ - عَلَيْهَا السَّلَامُ - : وَكَرِبَ أَبَاهُ ، فَقَالَ لَهَا : "لَيْسَ عَلَى أَبِيكَ كَرِبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ"<sup>9</sup>.

واستعملت في أسلوب النداء، ولم تستخدم كلمة الوالد:

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ لَمَّا أُقْبِلَ يُرِيدُ الْإِسْلَامَ، وَمَعَهُ غُلَامُهُ ضَلَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ، فَأُقْبِلَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَذَا غُلَامُكَ قَدْ أَتَاكَ"، فَقَالَ: أَمَا إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهُ حُرٌّ"<sup>10</sup>. وهذا يعني أن لها سيرورة في المجتمع، وقبولاً واستخداماً .

وكلمة ( أب ) تترادف كلمة ( والد )، ولكن بينهما فرق في الاستعمال، كما سبق، وفي أن كلمة ( أب ) تستدعي كلمة (ابن)، في حين تستدعي كلمة ( والد) كلمة ( ولد )<sup>11</sup>.

وكذلك قد تخرج هذه الكلمة (أب) عن معناها الأصلي لتفيد معنى آخر له علاقة بالمعنى الأول. فقد جاء في قول رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " وُلِدَ لِي اللَّيْلَةُ غُلَامًا، فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ"<sup>12</sup>، فأبراهيم عليه السلام هو أب بعيد، أو جد بعيد.

على حين لم تأت كلمة ( والد ) في الأحاديث النبوية إلا بمعنى الوالد المباشر كقوله - عليه السلام - " لا يجني جانٍ إلا على نفسه ، لا يجني والد على ولده ، ولا مولود على والده "<sup>13</sup>. وقوله : " ما نحل والدٌ ولده أفضل من أدب حسن "<sup>14</sup>

إنَّ العلاقة بين ( أب ) و ( والد ) هي علاقة مترادف ، لكنه ليس تاما ؛ فكل والد أب ، وليس كل أب والدا ؛ لأنَّ الأب يطلق على الأب المباشر وغير المباشر ، أما الوالد فتطلق فقط على الأب المباشر.

### ثانبا :الأم- الوالدة

الأم: هي الوالدة<sup>15</sup>، والأم القريبة التي ولدته، وأما البعيدة فهي التي ولدت من ولدته. ولهذا قيل لحواء: هي أمنا، وإن كان بيننا وبينها وسائط<sup>16</sup>. وأم الشيء أصله<sup>17</sup>، وتطلق على الأشياء ذات الطابع المقدس ، أو المميز ، فمكة منبع رسالة الإسلام ( أم القرى ) ، وسورة الفاتحة فضلت على غيرها فهي ( أم الكتاب )، و ( إن ) الشرطية أصل أدوات الشرط فهي ( أم الباب)<sup>18</sup> .

وتتعدد دلالة ( الأم ) ، فتطلق على الأم التي أنجبت ، يقول - عليه السلام - : " من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه "<sup>19</sup>. ولا يلزم أن تكون الأم هي التي ولدت ، فتطلق على المريية ، أو المرضعة ، أو المحارم . فزوجات الرسول - عليه السلام - أمهاتنا، فعن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله .

صلى الله عليه وسلم - صلى وهي بين يديه ، وقال : "أليس هن أمهاتكم وأخوانكم وعماتكم"<sup>20</sup>.

أما (الوالدة) فهي التي حملت وأنجبت ، وقد لا تكون الوالدة أمًا ، فلظرف ما قد تنفصل عن وليدها، وتتولى أمر رضاعته وتربيته مربية غيرها ، فتكون هي الأم ، وعلى هذا فكل أم والدة ، وليس كل كل والدة أمًا .وقد وردت لفظة (الوالدة) في أحاديث نبوية منها قوله - عليه السلام - : "من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة"<sup>21</sup>.

ونلاحظ وجه التشابه بين لفظي ( أم وأب ) من جهة أن الأب يطلق على الأب المباشر وغير المباشر ، كما هو الحال في أم .والأمر نفسه بين ( والدة ووالد) فالوالد يطلق على الوالد المباشر وكذلك لفظ والدة . لذلك فإن علاقة الترادف غير التام بين ( أب ووالد ) هي نفسها بين ( أم ووالدة ) .

المطلب الثاني : الألفاظ الدالة على الإخوة والأخوات

أولاً :الابن - والولد

الولد من وجد من الرجل وامرأته في الذكور والإناث، وهو يقع على الواحد والكثير، والذكر والأنثى<sup>22</sup>. والعلاقة بين كلمتي الولد والابن هي الترادف، ولكن عند التأمل تظهر لنا فروق بين المفردتين، وذلك كما يظهر من خلال الجدول الآتي:

الكلمة	الجنس	العدد	الصفة	الكلمة التي تقتضيها	العلاقة	العلاقة بالوالد
ابن	ذكر	مفرد	بنت	أب / أم	حقيقة / مجاز	-
ولد	ذكر / أنثى	مفرد / مثني	-	والد / والدة	-	حقيقة

				جمع		
--	--	--	--	-----	--	--

فكلمة ( ابن ) تدل على ذكر مفرد ، وتقتضي كلمة ( أب ) ، وضدها كلمة ( بنت ) . وأما كلمة ( ولد ) فهي تطلق على الذكر والأنثى، والمفرد والمثنى والجمع، وليس لها ضد، لأنها تشير إلى الجنسين، فهي بهذا المعنى يمكن تصنيفها من مفردات الأضداد<sup>23</sup>. والابن يفيد الاختصاص، ومداومة الصحبة، والولد يقتضي الولادة، والابن يقتضي أباً، والولد يقتضي والدًا، فهم يقولون أبو فلان، وإن لم يكن له ولد، ولا يقولون والد فلان<sup>24</sup>. وكلمة ( ابن ) يقصد بها الابن المباشر، ف"لو قال ( الأب ): إن هذا حَبْسٌ على ابني، فلا يتعدى الولد المعين، ولا يتعدد، ولو قال: ولد، لتعدى، وتعدد في كل من ولد<sup>25</sup>.

وفي دلالتها على الابن المباشر ، يقول عليه السلام : "أنا رسول الله ، وأنا محمد بن عبد الله " <sup>26</sup>، ويقول : " للابنة النصف ، ولابنة الابن السدس ، وما بقي للاخت " <sup>27</sup>

وتخرج كلمة ( الابن ) عن هذه الدلالة لتطلق على ابن الابنة ، يقول - عليه السلام - في الحسن بن علي - رضي الله عنه - : " إن ابني هذا سيد ولعل الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين " <sup>28</sup>

وقولنا هو ابن فلان يقتضي أنه منسوب إليه ؛ لهذا قيل : بنو آدم، وفي الحديث قال عليه السلام : " إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم " <sup>29</sup>، وقال : " اللهم اغفر للأنصار ، وأبناء الأنصار " <sup>30</sup>

ووردت كلمة ( ابن ) مجازاً في قول الرسول - عليه السلام - : " ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكهم ، ولهم عذاب أليم ، ، رجل كان له فضل ماءٍ فمنعه من ابن السبيل ... " <sup>31</sup>، ف ( ابن السبيل ) تقال للمسافر لملازمته الطريق ، وهو الذي انقطع في السفر وليس له ما ينفقه في سفره .

وكلمة ( الوَلَد ) تكون مفردا وجمعا وتطلق على الذكور والإناث<sup>32</sup>، وفي الحديث ، روي عن أبي هريرة قوله : " لا أزال أحب بني تميم بعد ثلاث سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقولها فيهم : (هم أشد أمتي على الدجال) ، وكانت فيهم سبية عند عائشة ، فقال الرسول - صلى الله عليه وسلم - ( اعتقها فإنها من ولد إسماعيل) "33 . وفي حديث آخر جاء بروايتين يظهر دلالة (الولد ) على الذكر والأنثى ، قال - عليه السلام - : " ما منكن امرأة تقدم ثلاثة من ولدها إلا كان لها حجابا من النار ، فقالت امرأة : (واثنتين) فقال : (واثنتين) "34 ، وفي الرواية الأخرى قالت المرأة : (واثنتين ) ، فقال : (واثنتين )<sup>35</sup> .

ثانيا : الأخ والأخت

الأخ المشارك آخر في الولادة من الطرفين، أو من أحدهما، أو من الرضاع<sup>36</sup>. الأخ الوَاحِدُ، وَالإِثْنَانِ أَخَوَانِ، وَالْجَمْعُ إِخْوَانٌ وَإِخْوَةٌ<sup>37</sup>. والأخت مؤنث الأخ ... (ج) أَخَوَاتٌ<sup>38</sup> ، وهي لفظة كثيرة الورد. على أنه يلاحظ أن هذه المجموعة قد جاءت بمعنى الأخ بالولادة نحو قوله:

- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَدْخُلُ عَلَيْنَا وَلِي أَخٌ صَغِيرٌ يُكْنَى أَبَا عُمَيْرٍ وَكَانَ لَهُ نُعْرٌ يَلْعَبُ بِهِ، فَمَاتَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَرَأَهُ حَزِينًا، فَقَالَ: " مَا شَأْنُهُ؟" قَالُوا: مَاتَ نُعْرُهُ، فَقَالَ: " يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّعَيْرُ؟"<sup>39</sup> . وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " مَنْ اشْتَكَى مِنْكُمْ شَيْئًا، أَوْ اشْتَكَاهُ أَخٌ لَهُ فَلْيُنْفِلْ رَبَّنَا اللَّهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ، تَقَدَّسَ اسْمُكَ، أَمْرُكَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، كَمَا رَحِمْتِكَ فِي السَّمَاءِ فَاجْعَلْ رَحِمَتَكَ فِي الْأَرْضِ، اغْفِرْ لَنَا حُوبِنَا وَخَطَايَانَا، أَنْتَ رَبُّ الطَّيِّبِينَ، أَنْزِلْ رَحْمَةً مِنْ رَحِمَتِكَ وَشِفَاءً مِنْ شِفَائِكَ عَلَى هَذَا الْوَجَعِ، فَيَبْرَأَ"<sup>40</sup> .

وقد ورد في الحديث: "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَضَعَهَا وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ"<sup>41</sup>، ويقصد هنا بكلمة الأخ الأولى أخوه في الدين، والثانية أخوه في النسب. وهو ما يسمى بالأخ الشقيق، وسمي شقيقاً لمشاركته في شقي النسب فكأنهما انشقا من شيء واحد"<sup>42</sup>.

وقد جاءت بغير المعنى الحقيقي، وذلك نحو قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

"لَا يَجِلُّ لِامْرَأَةٍ تَسْأَلُ طَلَاقَ أُخْتِهَا، لِتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَهَا، فَإِنَّمَا لَهَا مَا قَدَّرَ لَهَا"<sup>43</sup>. والمقصود بالأخت هنا هي ضررتها. وقال: "... وَالْمُرَادُ بِأُخْتِهَا غَيْرُهَا سِوَاءَ كَانَتْ أُخْتَهَا مِنْ النَّسَبِ أَوْ أُخْتَهَا فِي الْإِسْلَامِ أَوْ كَافِرَةً "<sup>44</sup>.

وعَنْ زِيَادِ بْنِ الْحَارِثِ الصُّدَائِيِّ: أَنَّهُ أَدَنَّ، فَأَرَادَ بِلَالٍ أَنْ يُقِيمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " يَا أَخَا صَدَاءِ، إِنَّ الَّذِي أَدَنَّ، فَهُوَ يُقِيمُ "<sup>45</sup>. قال المباركفوري: " (أن أخا صداء) أي صاحب صداء، وهو زياد بن الحارث، قيل له ذلك؛ لأنه كان من نسل صداء وولده، كما يقال لمن كان من العرب: يا أخا العرب، ولمن كان من تميم: يا أخا تميم"<sup>46</sup>.

وفي عصرنا الراهن يخاطب المتكلم السامع بقوله: يا أخي الكريم، والجمهور المستمعين: يا أيها الأخوة، وقد يقصد بها -أي كلمة أخي- كل شخص يخصه أو لا يخصه، قال أبو العتاهية:

يا أخي ما أغرنا بالمنايا في اتخاذا الأثاث بعد الأثاث<sup>47</sup>

ثالثا : أولاد العلات وأولاد الأعيان:

يقصد ببني العلات الأخوة من أب واحد وأمهاات مختلفات، وبلغه أخرى أبناء الضرائر، جاء في الحديث: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الْإِخْوَةُ مِنَ الْأُمِّ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بَنِي الْعَلَاتِ، يَرِثُ الرَّجُلُ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ، دُونَ أَخِيهِ لِأَبِيهِ"<sup>48</sup>.

وقال عليه السلام : "أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم في الدنيا والآخرة ، والأنبياء إخوة لعلات ، أمهاتهم شتى ودينهم واحد" <sup>49</sup> .

وأما الأعيان فالإخوة يكونون لأب وأم ولهم إخوة لعلات ، فيقال : هؤلاء أعيان إخوتهم . فعن علي - رضي الله عنه - قال : "قضى رسول الله الله - صلى الله عليه وسلم - أن " أعيان بني الأم يتوارثون دون بني العلات يرث الرجل أخاه لأبيه وأمه ، دون إخوته لأبيه " <sup>50</sup> .

### المطلب الثالث : الألفاظ الواصفة لعلاقة الزوجين

أولاً : الزوج والبعل والعشير

زوج جمع أزواج ، وهو وصف للشيء الثاني لغيره، فكل واحد من شيئين هو زوج، ولذلك سمي حليل المرأة زوجاً <sup>51</sup>. وقد وردت كلمة ( زوج ) بعدة معان:

- الذكر، ومنه قوله:
- عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "لَوْ أَمَرْتُ أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ، لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا أَمَرَ امْرَأَتَهُ أَنْ تَتَّقَلَ مِنْ جَبَلٍ أَحْمَرَ إِلَى جَبَلٍ أَسْوَدَ، وَمِنْ جَبَلٍ أَسْوَدَ إِلَى جَبَلٍ أَحْمَرَ، لَكَانَ نَوَلُهَا أَنْ تَفْعَلَ" <sup>52</sup>
- الأنثى ( الزوجة )، ومنه:

ورد في الحديث: قال رسول الله -صلي الله عليه وسلم -: "تصدقوا"، قال رجل: عندي دينار؟ قال: "تصدق به على نفسك"، قال: عندي دينار آخر؟ قال: "تصدق به على ولدك"، قال:- عندي دينار آخر؟ قال: "تصدق به على خادمك"، قال: عندي دينار آخر؟، قال: "أنت أبصر" <sup>53</sup> .

### البعل

وقد ورد عن النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ" <sup>54</sup>، والبعل اسم للزوج وللسيد <sup>55</sup>، وَجَمْعُ الْبَعْلِ بَعَالٌ وَبُعُولٌ وَبُعُولَةٌ؛ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ: إِلَّا امْرَأَةٌ يَبْسُتُ مِنَ الْبُعُولَةِ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْهَاءُ فِيهَا

لتأنيث الجُمع، قال: وَيَجُورُ أَنْ تَكُونَ الْبُعُولَةَ مَصْدَرٌ بَعَلَتِ الْمَرْأَةُ أَي صَارَتْ ذَاتَ بَعْلٍ؛ قَالَ سَبْيَوِيهِ: أَلْحَقُوا الْهَاءَ لِتَأْكِيدِ التَّأْنِيثِ، وَالْأُنْثَى بَعْلٌ وَيَعْلَةٌ مِثْلَ رَوْحٍ وَرَوْجَةٍ<sup>56</sup>. و"سمي بعلاً لعلوه على الزوجة بما قد ملك من زوجيتها<sup>57</sup>، والتاء زائدة مؤكدة لتأنيث الجماعة، وكلمة (بعل) مما يشترك فيه الزوجان فيقال بعلة، كما يقال لها زوجة<sup>58</sup>، وأصل البعل السيد المالك<sup>59</sup>، وفيها معنى الاستعلاء، ولذا سمى العرب معبودهم بعلاً؛ لاعتقادهم ذلك فيه<sup>60</sup>.

العشير

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أُرَيْتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ" قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: "يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ"<sup>61</sup>. ويكفرن من الكفر وهو الستر والتغطية أي ينكرن إحسانه. والعشير الزوج مأخوذ من المعاشرة وهي المخالطة والملازمة<sup>62</sup>.

ثانيا : الزوجة والضره

ورد عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ قَالَ: "لَا تُؤْذِي امْرَأَةً رَوَّجَهَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا قَالَتْ رَوَّجْتُهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ: لَا تُؤْذِيهِ قَاتَلَكِ اللَّهُ؛ فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ دَخِيلٌ يُوشِكُ أَنْ يُفَارِقَكَ إِلَيْنَا"<sup>63</sup>.

وقد عبّر في الحديث عن الزوجة بألفاظ أخرى هي :

الأول - الصاحبة. قال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " قَالَ اللَّهُ: "كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وَشَتَمَنِي، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَرَعَمَ أَنِّي لَا أَفْدُرُ أَنْ أُعِيدَهُ كَمَا كَانَ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ، فَفَقُولُهُ لِي وَوَلَدًا، فَسُبْحَانِي أَنْ اتَّخَذَ صَاحِبَةً أَوْ وَلَدًا"<sup>64</sup>، ومعنى الصاحبة الزوجة، وهي من المصاحبة، وهي أهم صفات الزوجة.

الثاني - الحليلة. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الدُّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: "أَنْ تَدْعُوَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلْقَكَ" قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: "ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةً أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ" قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: "ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ"<sup>65</sup>. وحليلة

الرَّجُلِ: امرأته، وَهُوَ حَلِيلُهَا، لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُحَالُ صَاحِبُهُ<sup>66</sup>، "فهي فعيلة بمعنى فاعلة، والحليلة هي ما تحل حيث يحل زوجها، أو فعيلة بمعنى مفعولة أي ما تحل له من الحلال، بمعنى محللة"<sup>67</sup>.

الثالث : المرأة ، وهي كلمة تفيد العموم، ولكنها عند الإضافة تكتسب التعريف من المضاف إليه، فقد ورد عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ: "إِذَا اسْتَيْقَظَ الرَّجُلُ مِنَ اللَّيْلِ وَأَيَقَظَ امْرَأَتَهُ فَصَلَّيَا رَكَعَتَيْنِ، كُنَيَا مِنَ الدَّاكِرِينَ اللَّهُ كَثِيرًا وَالدَّاكِرَاتِ"<sup>68</sup>.

الرابع :النساء، وقد جاءت كلمة نساء، التي تفيد العموم، مضافة فاكتسبت التعريف، فقد ورد عن عقبه بن الحارث أنه قال: "صليت مع النبي -صلى الله عليه وسلم- العصر، فلما سلم قام سريعاً دخل على بعض نساءه ثم خرج ورأى ما في وجوه القوم من تعجبهم لسرعته فقال: "ذكرتُ -وأنا في الصلاة تَبْرًا عندنا، فكرهت أن يُمسي عندنا، فأمرت بقسمته"<sup>69</sup>. وكلمة النساء هنا اكتسبت الخصوص فهن زوجات الرسول عليه السلام.

أما كلمة الضرة فتشير إلى علاقة بين اثنتين تربط بينهما علاقة الاشتراك في زوج واحد، وقد جاء في الحديث "أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي ضَرَّةً، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَعْتُ مِنْ زَوْجِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الْمُتَشَبِعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ"<sup>70</sup>. والضرة هي الزوجة الأخرى لزوج المرأة، وتثنى على ضربتين، وتجمع على ضرائر. وقد سميت بذلك لما توقعه الواحدة بالأخرى من ضر<sup>71</sup>.

### ثالثا : الحمو

جاء في الحديث قوله - عليه السلام: "إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ" فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ الْحَمُو؟ قَالَ: «الْحَمُو الْمَوْتُ»<sup>72</sup>.

حمو الرجل أبو امراته أو أخوها أو عمها، وحمو المرأة أبو زوجها ، واخو زوجها ، وكل من ولي الزوج من ذي قرابة ، كعم الزوج وابن عم الزوج<sup>73</sup> . والحمو في

حديث الرسول - عليه السلام - هم أقارب الزوج من غير المحارم ، وشبه الرسول خلوة المرأة بهم بالموت ، فخلوة الحم معها أشد إفسادا من خلوة غيره من الغرباء  
المطلب الرابع : الألفاظ الدالة على علاقة الأولاد بأقارب الزوجين  
أولا : العم والعمة

العم أخو الأب، وتطلق على أخي الجد، وأخي جد الأب، فيقولون هؤلاء بنو عم أو بنات عم . والعمة أخت الأب<sup>74</sup> . وجاء في الحديث قوله عليه السلام : " لا تؤذوني في عباس فإنه بقية آبائي وإن العم صنو أبيه "<sup>75</sup> .  
وقد جعل - عليه السلام - زوجاته عمات المؤمنين ، فعن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلى الله عليه وسلم وهي معترضة بين يديه ، وقال : " أليس هن أمهاتكم وأخواتكم وعماتكم "<sup>76</sup> .  
ويشار هنا إلى أنها وردت بمعناها الحقيقي دون المجازي. وقد يتوسع في معناها فتطلق على أقباء الأب، ويتوسع فيها أكثر فينادى بها كل كبير. قال النمر بن تولب:

دَعَانِي الْعَوَانِي عَمَّهُنَّ وَخَلَّتِي ... لِي اسْمٌ فَلَا أُدْعَى بِهِ وَهُوَ أَوْلُ<sup>77</sup>

ثانيا : الخال والخالة

الخال قرابة من جهة الأم، وهو أخوها، والجمع أخوال، والخالة هي أخت الأم، والجمع خالات<sup>78</sup> . وقد ورد الاثنان. ومنه في الحديث:

- حديث أنس رضي الله عنه، قال: " بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ، فِي سَبْعِينَ فَلَمَّا قَدِمُوا، قَالَ لَهُمْ خَالِي: اتَّقَدَّمْكُمْ، فَإِنْ أَمَّنُونِي حَتَّى أُبَلِّغَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِلَّا كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيبًا فَتَقَدَّمْ... "<sup>79</sup> .

- حديث السائب بن يزيد، قال: " ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَ أَخْتِي وَجِعَ فَمَسَحَ رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالْبِرْكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَطَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، مِثْلَ زَرِّ الْحَجَلَةِ "<sup>80</sup> .

- وقال - عليه السلام - : "الخالة بمنزلة الأم" <sup>81</sup>

وكل ما ورد جاء بالمعنى الحقيقي. والعلاقة بين الخال والعم، وبين العم والخالة، يدخل في باب التتافر، بمعنى أن كلمة الخال لا تتضمن كلمة العم، والعكس صحيح.

المطلب الرابع : ألفاظ القرابة ذات الدلالة الجمعية

أولا : الأولاد والذرية والعقب والخلف والأسباط وأولو الأرحام

الأولاد: ورد في الحديث قوله عليه السلام: "سَوُّوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ فَلَوْ كُنْتُ مُفَضَّلًا أَحَدًا لَفَضَّلْتُ النِّسَاءَ"<sup>82</sup>، ويقصد بالأولاد هنا الذكور والإناث، وحكم العطية هو التسوية بين الجنسين الذكور والإناث. قال ابن عبد البر: "فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ مُجْمِعُونَ عَلَى اسْتِحْبَابِ التَّسْوِيَةِ فِي الْعَطِيَّةِ بَيْنَ الْأَبْنَاءِ إِلَّا مَا ذَكَرْنَا عَنْ أَهْلِ الظَّاهِرِ مِنْ إِجَابِ ذَلِكَ"<sup>83</sup>.

وتطلق الذرية على ولد الولد وولد البنت، وتقع على الآباء والأولاد والنساء<sup>84</sup>، وقد ورد: "أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ"<sup>85</sup>.

وقد تعني الولد كما في الحديث:

- "... فَجَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسَبَى الذَّرِيَّةُ، قَالَ: "لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ"<sup>86</sup>.

وأما العقب فهو عبارة عن شيء بعد شيء، وقيل لولد الولد عقبه، وقد جاءت كلمة عقب في قوله عليه السلام:: " اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَأَرْفَعْ دَرَجَتَهُ

في المَهْدِيِّينَ، وَخَلْفَهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ<sup>87</sup>، فالعقب الولد، أو ولد الولد، أو الذرية، أو الورثة<sup>88</sup>.

وأما الخلف فتعني الأولاد، الواحد والجميع في سواء<sup>89</sup>. وقد وردت في قوله عليه السلام:

"مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ، وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ، وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلَفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ"<sup>90</sup>. والخلوف: جمع الرديء من الأعقاب، أو ولد السوء كعدلٍ وعدولٍ، والخلفُ يُجمع على أخلاف<sup>91</sup>.

وأما الأسباط فقبل هم أخوة يوسف<sup>92</sup>، وقيل هم حفدة يعقوب وذريته أبناءه الاثني عشر. وقال البخاري: الأسباط قبائل بني إسرائيل، وهذا يقتضي أن المراد بالأسباط ههنا شعوب بني إسرائيل<sup>93</sup>. وقد جاء في الحديث:

- "حُسَيْنٌ مِنِّي وَأَنَا مِنْ حُسَيْنٍ، أَحَبَّ اللهُ مَنْ أَحَبَّ حُسَيْنًا، حُسَيْنٌ سِبْطٌ مِنْ الْأَسْبَاطِ"<sup>94</sup>.

قال الملا الهروي: "قَالَ الْقَاضِي: السَّبْطُ وَوَلَدُ الْوَلَدِ أَي: هُوَ مِنْ أَوْلَادِ أَوْلَادِي أَكْدَبَ بِهِ الْبَعْضِيَّةَ وَقَرَّرَهَا. وَيُقَالُ لِلْقَبِيلَةِ قَالَ تَعَالَى: لَوْ قَطَعْنَا هُمْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا { [الأعراف: 160] أَي: قَبَائِلَ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ هَا هُنَا عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ يَنْتَشِعُ مِنْهُ قَبِيلَةٌ، وَيَكُونُ مِنْ نَسْلِهِ خَلْقٌ كَثِيرٌ، يَكُونُ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ نَسْلَهُ يَكُونُ أَكْثَرَ وَأَبْقَى، وَكَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ"<sup>95</sup>.

وألو الأرحام هم الأقرباء<sup>96</sup> يراعى حقهم في صلة الأرحام، والرجم القرابة تجمع بني أب، وبينهما رجم أي قرابة قريبة، وقد أمر الرسول أبا طلحة أن يجعل صدقته في الأقربين، فجعلها في أبي بن كعب وحسان بن ثابت، وإنما يجتمعان معه في جد سابع<sup>97</sup>. ومنه في الحديث، قوله - عليه السلام -: "يا أيها الناس، أفشوا السلام، واطعموا الطعام، وصلوا الأرحام والناس نيام، تدخلوا الجنة بسلام"<sup>98</sup>.

## ثانيا : النسب والصهر

أما النَّسَبُ، فيعني الأصل والقرباة ، والرفع في النسب إلى الجد الأكبر من جهة الأب ،

والنسب والصهر يفيدان القرباة، ولكنهما ليسا مترادفين؛ لأن العطف يقتضي المغايرة. والنسب هو من جهة الأب. فالابن يعزى لأبيه<sup>99</sup>، وعلم الأنساب هو متابعة سلسلة الآباء. والصهر أهل بيت المرأة. وقيل الصهر زوج بنت الرجل وزوج أخته. والختن أبو امرأة الرجل وأخو امرأته. ومن العرب من يجعلهم أصهاراً كلهم وصهراً<sup>100</sup>.

ومما جاء في الحديث الشريف: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "تَزْعُمُونَ أَنَّ قَرَابَتِي لَا تَنْفَعُ قَوْمِي، وَاللَّهِ إِنَّ رَجْمِي مُؤْصَلَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لِي قَوْمٌ يُؤْمِرُهُمْ ذَاتَ الْيَسَارِ، فَيَقُولُ الرَّجُلُ: يَا مُحَمَّدُ، أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، وَيَقُولُ الْآخَرُ: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، فَأَقُولُ: أَمَا النَّسَبُ فَقَدْ عَرَفْتُ، وَلَكِنِّكُمْ أَحَدَنْتُمْ بَعْدِي، وَأَزْدَدْتُمْ عَلَيَّ أَعْقَابِكُمْ الْقَهْقَرَى"<sup>101</sup>.

وقوله عليه - عليه السلام - : " اثنتان في الناس هما بهم كفر ، الطعن في الأنساب ، والنياحة على الميت "<sup>102</sup>

ووردت كلمة ( صهر ) في قوله - عليه السلام - "فاطمة مضغة مني ، يقبضني ما قبضها ، ويبسطني ما بسطها ، وإن الأنساب يوم القيامة تتقطع غير نسبي وسببي وصهري "<sup>103</sup>.

ثالثا : أهل ، آل ، عصابة ، رهط ، عشيرة.

## أهل

تعني كلمة الأهل الزوجة وأهل الدار، وأهل الرجل عشيرته وذوو قرياه، وأخص الناس به<sup>104</sup>. ومنها :

-الأقرباء وقد جاء في الحديث: "...ثُمَّ أُسْقِيَ الصَّيِّبَةَ وَأَهْلِي وَأَمْرَأَتِي..."<sup>105</sup>.  
قال القسطلاني: "(وأهلي وامرأتي) والمراد بالأهل هنا الأقارب كالأخ والأخت، فلا يكون عطف امرأتي على أهلي من عطف الشيء على نفسه"<sup>106</sup>.  
- الزوجة: "عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: "كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ - تَعْنِي خِدْمَةَ أَهْلِهِ - فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ حَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ"<sup>107</sup>، والمراد بمهنة أهله خدمة نفسه، وقيل أزواجه<sup>108</sup>.  
آل:

ثمَّ ربط بين كلمة (آل) وكلمة (أهل) صوتي ودلالي. فأما الصوتي فهم يقولون: إن كلمة (آل) أصلها أهل، ثم أبدلت الهاء همزة، فصارت في التقدير أ آل، فلما توالفت الهمزتان أبدلوا الثانية ألفاً<sup>109</sup>. أي إنها قد سارت في الخطوات الآتية:

أهل ← أ آل ← آل ← آ ل ← أ آل ← آل.

باختصار نقول: أهل - آل، وبالكتابة الصوتية تصبح هكذا:

Ahl→AAL

أ ه ل ← أ ل ← آ ل ( آل = آل )

أي إن الهاء قد أسقطت، وأشبعفت الفتحة القصيرة لتصبح فتحة طويلة (ألفاً). وليس ثمَّ إبدال.

وأما الربط الدلالي فهناك من يرى أن الآل والأهل واحد، وعلى هذا فالعلاقة بينهما هي الترادف. ومنهم من يرى أنها (آل) تختص بالانسان اختصاصاً ذاتياً، إما بقرابة قريبة أو بموالة<sup>110</sup>. ويرجح البحث هذا الرأي.  
وقد جاء في الحديث: "أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، أَمَهَلَ آلَ جَعْفَرٍ ثَلَاثًا ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَالَ: "لَا تَبْكُوا عَلَيَّ أَخِي بَعْدَ الْيَوْمِ" ثُمَّ قَالَ: "ادْعُوا لِي بَنِي أَخِي"

فَجِيءَ بِنَا كَأَنَّهَا أُفْرُحُ فَقَالَ: "ادْعُوا لِي الْحَلَّاقَ" فَأَمَرَهُ، فَحَلَّقَ رُؤُوسَنَا<sup>111</sup>. وآل جعفر هنا يقصد بهم أولاد جعفر وأهله<sup>112</sup>.

### العصبة

العصبة للرجل: بنوه وقرابته لأبيه ، وأولياؤه من الذكور، وقومه الذين يتعصبون له؛ لا واحد لها والقياس عاصب ، والعصبة والعصابة ما بين العشرة إلى الأربعين<sup>113</sup>. وورد في الحديث الشريف: "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ، فَمَنْ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَمَالُهُ لِمَوَالِي الْعَصْبَةِ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا أَوْ ضِيَاعًا فَأَنَا وَلِيُّهُ، فَلَادَعَى لَهُ"<sup>114</sup> .

### الرهط

اسم جنس وضع للجماعة من الناس، لا مفرد له. والرهط قوم الرجل وقبيلته وهم من ثلاثة إلى سبعة أو عشرة<sup>115</sup>، وقيل ما دون الأربعين. ولا يكون فيهم امرأة<sup>116</sup>، أي إنها خاصة بالرجال. ورد عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ النَّاقَةَ، وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَهَا، فَقَالَ: " إِذْ أَنْبَعْتُ أَشْقَاهَا: أَنْبَعْتُ بِهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ مَنِيْعٌ فِي رَهْطِهِ، مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ"<sup>117</sup>.

نلاحظ التشابه بين لفظي ( عصبه ورهط ) ، فالفرق بينهما وقع فقط في عدد أفراد كل منهما ، لذلك فإنَّ العلاقة بينهما هي الترادف غير التام .

### العشيرة

الجماعة من أقارب الرجل الذين يتكثر بهم<sup>118</sup>. وهم الذين يتعاقلون إلى أربعة آباء<sup>119</sup>. وقد وردت في الحديث:

- عن ابن المنكر، سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ، أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: " ائْتُوا لَهُ، فَلْيَسِّسْ ابْنُ الْعَشِيرَةِ، أَوْ بِنْسِ رَجُلِ الْعَشِيرَةِ" فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتُ لَهُ الَّذِي قُلْتُ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ؟ قَالَ:

«يَا عَائِشَةُ إِنَّ سَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَنْ وَدَعَهُ، أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ انْقَاءً فُحْشِهِ»<sup>120</sup>.

#### رابعاً : الشعب والقبيلة

الشعوب كلمة اختلف القدماء في تحديدها ، فهم رؤوس القبائل مثل ربيعة ومضر والأوس والخزرج. وقيل البعيد من النسب. والشعوب عرب اليمن من قحطان ، والقبائل من ربيعة ومضر وسائر عدنان، وقيل إن الشعوب بطون العجم، والقبائل بطون العرب ونسب لابن عباس أن الشعوب الموالي والقبائل العرب، قال القشيري: وعلى هذا فالشعوب من لا يعرف لهم أصل نسب كالهند والجبل والترك والقبائل من العرب. ويحتمل أن الشعوب هم المضافون إلى النواحي والشعاب، والقبائل هم المشتركون في الأنساب<sup>121</sup>. وقيل الشعوب الحي العظيم مثل مضر وربيعه، والقبائل كبكر من ربيعة، وبني تميم من مضر<sup>122</sup>، وهذا اختلاف في دلالة هذه الكلمة . وفي العصر الحاضر يقولون: الشعب العربي، ويقصدون العرب مع ضم كل من التحق بهم من الأمم التي سكنت أرض العرب، وتبنت فكرها، وإن لم يكن بينها أدنى صلة. وقد ورد لفظ ( شعب ) في قوله - - عليه السلام - : " أوصيكم بالمهاجرين ، فإن الناس سيكثرُونَ ويقلُّون ، فإنهم شَعْبُ الإسلام الذي لجأ إليه "123 ولكن ليس في الحديث ما يسعف بتحديد دلالة لفظ ( شعب ) .

أما القبيلة فيقال لكل جماعة من أب وأم ، فمعنى القبيلة معنى الجماعة ، والقبيلة أقل من الشعب<sup>124</sup> ، وقد جاء في الحديث قوله - عليه السلام - : " أنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ، إن الله خلق الخلق فجعلني في خير خلقه ، وجعلهم فرقتين فجعلني في خير فرقة ، وخلق القبائل فجعلني في خير قبيلة "125 . يظهر من ألفاظ القرايات الجماعية أنَّ العلاقة بينها هي علاقة اشتمال ، فالشعب يشمل القبيلة وما دونها ، والقبيلة تشمل العشيرة وما دونها ... وهكذا .

الخاتمة

استقرأ البحثُ حقلَ ألفاظ القرابة في الحديث النبوي – الأصول والفروع والحواشي – ، بعد توزيع ألفاظ هذا الحقل على حقول فرعية ، انطوت على الألفاظ الدالة على قرابة الدم من الذكور والإناث ، وعلاقة الزواج والمصاهرة ، وألفاظ القرابة ذات الدلالة الجمعية . وأبرز البحث من خلال إظهاره المعاني التي حملتها ألفاظ كل حقل فرعي تنوعا في العلاقات الدلالية بين تلك الألفاظ ، فاشتملت على علاقة الترادف والتضاد والتناظر والاشتغال ، فضلا عن خروج بعض هذه الألفاظ عن دلالتها الأصلية ، واكتسابها من باب التوسع على دلالات أخرى مجازية ، لا سيما الألفاظ الأكثر استعمالا ، كألفاظ أهل وابن وأم وأخ.

وقد كان للبحث رأيه في العلاقات بين أزواج الألفاظ المتشابهة دلاليا ، من نحو : أب ووالد، ففي ظاهرهما يعدان من باب الترادف ، لكن البحث رأى أن ثمة أختلافا بينهما يخرجهما من باب الترادف التام ، وقل الأمر نفسه في لفظي ، أم ووالدة ، وأهل وآل . ومن أمثلتها كذلك : ابن وولد ، فكلمة ولد تدل على الذكر والأنثى ، ويمكن عدهما من باب التضاد لا الترادف . وبخلاف ذلك فإن العلاقة بين العم والخال ، أو العمة والخالة ليست علاقة تضاد بل هي علاقة تناظر . على حين كانت علاقة الاشتغال بين ألفاظ حقل القرابات الجماعية الشعب واللقبلة وما دونهما ، وقد ظهر سيطرة عدد أفراد الجماعة على تنوع مسميات الفاظ هذا الحقل . وحدث كذلك بعض الألفاظ من باب المشترك اللفظي من نحو : أهل ، وزوج ، وآل .

وتوصي الدراسة الباحثين بإجراء دراسات متخصصة في مجال الحقول الدلالية في الحديث النبوي ؛ فلغته مدونة حافلة بالكنوز والدرر اللفظية .

### الحواشي

- 1 - عمر ، أحمد مختار ، علم الدلالة ، القاهرة ، عالم الكتب ، ص 79 .
- 2 - المصدر نفسه ص 79 .
- 3 - المصدر نفسه ص 79 .
- 4 - المصدر نفسه ص 108-109 .

- 5 - المصدر نفسه ص 80 .
- 6 - مجمع اللغة العربية ، المعجم الوسيط ، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) ، القاهرة ، دار الدعوة ، 8/1 .
- 7 - العسكري ( أبو هلال )، الفروق اللغوية ، تحقيق وتعليق : محمد إبراهيم سليم ، القاهرة ، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع ، ص 47 .
- 8 - البخاري، صحيح البخاري،[الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي،المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، 1422هـ ، 176 /7 ، والحديث برقم 3478.
- 9 - المصدر نفسه ، 6 / 15 ، والحدث برقم 4465 .
- 10 - المصدر نفسه ، 3 / 146 والحديث برقم 2530.
- 11 - المصدر نفسه ، 6 / 79 ، والحديث برقم 4698.
- 12 - الكفوي ، أبو البقاء ، الكليات ، ت عدنان درويش ، محمد المصري ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1419هـ-1998م ص 25 .
- 13 - مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت ، 465 /25 ،
- 14 - المصدر نفسه ، 24 / 128
- 15 - ابن منظور، محمد بن مكرم ، لسان العرب ، بيروت ، دار صادر ، ط 3 ، 12/ 2816 .
- 16 - الأصفهاني ، أبو القاسم الحسين بن محمد ، مفردات ألفاظ القرآن ، تحقيق : صفوان عدنان الداودي ، دمشق - بيروت، دار القلم ، الدار الشامية ، ط1 ، 1412 هـ ، 41/1 .
- 17 - الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح،بيروت - صيدا ، الدار النموذجية ، المكتبة العصرية ، ط 5 ، 1999، 1 / 22 .
- 18 - المرادي ، الحسن بن القاسم ،الجنى الداني ، تحقيق : فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ط1 ، 1992 ، ص 208 .
- 19 - صحيح البخاري ، 2 / 133 .
- 20 - أحمد بن حنبل، أبو عبد الله الشيباني (ت: 241هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل

- المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة  
الطبعة: الأولى، 1421 هـ، 16 / 42 .
- 21 - الترمذي ، محمد بن عيسى ، سنن الترمذي ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، ومحمد عبد الفؤاد الباقي ، وإبراهيم عطوة ، مصر ، شركة مكتبة ومطبعة البابي الحلبي ، ط2 ، 1975 ، 3 / 186 .
- 22 - ابن العربي ، أحكام القرآن ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ط 1 ، 93/4 .
- 23 - الكلمة الضد في السياق تشير إلى أحد المعنيين .
- 24 - العسكري ( أبو هلال ) ، الفروق اللغوية ، تحقيق وتعليق : محمد إبراهيم سليم ، القاهرة ، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع ، ص 282 .
- 25 - القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن محمد ، الجامع لأحكام القرآن ، بيروت ، دار إحياء التراث ، 1405هـ-1985م ، 6/6
- 26 - صحيح البخاري ، 3 / 184 .
- 27 - المصدر نفسه ، 8 / 152 .
- 28 - المصدر نفسه ، 3 / 186 .
- 29 - المصدر نفسه ، 1 / 66 .
- 30 - المصدر نفسه ، 6 / 154 .
- 31 - المصدر نفسه ، 3 / 110 .
- 32 - مختار الصحاح ، 1 / 345 .
- 33 - المصدر نفسه ، 5 / 168 .
- 34 - المصدر نفسه ، 1 / 32 .
- 35 - المصدر نفسه ، 10 / 400 .
- 36 - الأصفهاني ، مفردات ألفاظ القرآن ، 1 / 20 .
- 37 - ابن منظور ، لسان العرب ، 14 / 19 .
- 38 - مجمع اللغة العربية ، المعجم الوسيط ، 1 / 9 .
- 39 - السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، بيروت - المكتبة العصرية ، د . ط ، د . ت . .
- 40 - المصدر نفسه ، 4 / 12 .

- 41 - مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت 2020/4 والحديث برقم 2616
- 42 - الحازمي، أبو عبد الله، أحمد بن عمر بن مساعد، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشيخ الحازمي،  
<http://alHazme.net>
- 43 - صحيح البخاري ، 7 / 21 .
- 44 - العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم (ت: 806هـ)، طرح التثريب في شرح التثريب (المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (المتوفى: 826هـ)، الناشر: الطبعة المصرية القديمة - وصورتها دور عدة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي) 94/6 .
- 45 - مسند أحمد ، 29 / 79 .
- 46 - المباركفوري، أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام ، مرعاة المفاتيح ، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند، الطبعة: الثالثة - 1404 هـ، 1984 م 2 / 345 .
- 47 - أبو العتاهية ، ديوان أبي العتاهية، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت ، 1406 هـ - 1986م ، ص 107 .
- 48 - الدرامي ، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن ، سنن الدرامي ، تحقيق : حسين سليم أسد ، السعودية - دار المغني ، ط1 ، 2000 ، 4 / 1950 .
- 49 - صحيح البخاري ، 4 / 167
- 50 - ابن ماجة ، أبو عبد الله محمد بن يزيد ، سنن ابن ماجة ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي ، د . ط ، د ت ، 2 / 915 .
- 51 - ابن عاشور ، محمد الطاهر ، التحرير والتنوير ، بيروت ، مؤسسة التاريخ العربي ، 1420هـ-2000م ، 7/ 83 .
- 52 - سنن ابن ماجة ، 3 / 53 .
- 53 - مسند أحمد ، 7 / 222 .
- 54 - صحيح البخاري ، 7 / 30 .
- 55 - ابن حجر ، أحمد بن علي ، فتح الباري ، اعتنى به : محمد فؤاد عبد الباقي ، بيروت : دار المعرفة ، د . ط ، 1379 هـ ، 5 / 295 .

- 56 - ابن منظور ، لسان العرب ، 11 / 58 .
- 57 - القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، 3 / 120 .
- 58 - الفخر الرازي ، محمد بن عمر ، مفاتيح الغيب ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، 1421هـ - 2000م ، 6 / 80 .
- 59 - المصدر نفسه ، 6 / 80 .
- 60 - الأصفهاني ، مفردات القرآن الكريم ، 1 / 104 .
- 61 - صحيح البخاري ، 1 / 15 .
- 62 - أبن رجب ، زين الدين عبد الحمين بن أحمد ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية. الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين - القاهرة ، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين - القاهرة ، الطبعة: الأولى، 1417 هـ - 1996 م ، 1 / 137
- 63 - مسند أحمد ، 36 / 317 .
- 64 - صحيح البخاري ، 6 / 19 .
- 65 - المصدر نفسه ، 2 / 9 .
- 66 . ابن منظور ، لسان العرب ، 11 / 164 .
- 67 - المباركفوري ، مرعاة المفاتيح ، 1 / 122 .
- 68 - سنن ابن ماجه 2/360 .
- 69 - صحيح البخاري ، 2 / 67 .
- 70 - صحيح البخاري ، 2 / 67 .
- 71 - ابن منظور ، لسان العرب ، 7 / 487 .
- 72 - صحيح البخاري ، 7 / 177 .
- 73- ابن منظور ، لسان العرب ، 14 / 197
- 74 - الأصفهاني ، مفردات ألفاظ القرآن ، 2 / 121
- 75 - ابن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن محمد ، فضائل الصحابة ، تحقيق : د . وصي الله محمد عباس ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ط 1 ، 1983 ، 2 / 930 .
- 76 . مسند أحمد ، 42 / 116 .
- 77- القرشي ، أبو زيد محمد بن أي الخطاب ، جمهرة أشعار العرب ، تحقيق : علي محم الجاوي ، مصر - نضة مصر للطباعة والنشر ، د . ط ، د . ت ، 424 .
- 78- ابن منظور ، لسان العرب ، 11 / 224 .

- 79- عبد الباقي ، محمد فؤاد ، اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ، دار إحياء الكتب العلمية - محمد الحلبي ، د . ط . د . ت ، 2 / 259 .
- 80 - المصدر نفسه ، 3 / 108 .
- 81 - صحيح البخاري ، 3 / 184 .
- 82 - الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، (ت: 360هـ)، المعجم الكبير، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة 11/353 والحديث برقم 11997
- 83 - ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد (ت: 463هـ)، الاستذكار، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1421 - 2000م، 7/228
- 84 - ابن منظور ، لسان العرب ، 14 / 285 .
- 85 - صحيح البخاري ، 4 / 146 .
- 86 - المصدر نفسه ، 4 / 67 .
- 87 - سنن أبي داود ، 4 / 146 .
- 88 - ابن العربي ، محمد بن عيد الله ، أحكام القرآن ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ط 1 ، 4/93 .
- 89 - القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، 7 / 310 .
- 90 - مسند أحمد ، 7 / 387 .
- 91 - الهروي ، علي بن (سلطان ) محمد ، مرقاة المصابيح ، بيروت - دالر الفكر ، ط 1 ، 10 / 240 ، 2002 .
- 92 - ابن حجر ، فتح الباري ، 6 / 419 .
- 93 - ابن كثير ، عماد الدين أبي الفداء إسماعيل ، تفسير القرآن العظيم ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، ط 2 ، 1420هـ-1999م، 1/419
- 94 - سنن الترمذي ، 5 / 658 .
- 95 - الهروي ، مرقاة المصابيح ، 9 / 381 .
- 96- النسفي ، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي ، تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) ، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي ، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو ، بيروت ، دار الكلم الطيب، ط1 ، 1419 هـ - 1998 م . 3/18

- 97- النووي ، أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف ، شرح النووي على مسلم ، بيروت ، دار إحياء التراث ، ط 2 ، 7 / 86 .
- 98- سنن ابن ماجة ، 2 / 1083 .
- 99 - ابن منظر ، لسان العرب ، 1 / 755 .
- 100 - المصدر نفسه 4 / 471 .
- 101- مسند أحمد ، 17 / 444 .
- 102 - مسند مسلم ، 1 / 82 .
- 103 - مسند أحمد ، 31 / 207 .
- 104 - ابن منظور ، لسان العرب ، 11 / 29 .
- 105 - صحيح البخاري ، 3 / 79 .
- 106 - القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القتيبي المصري، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (ت: 923هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، 1323 هـ. 4/ 99 .
- 107 - صحيح البخاري ، 1 / 136 .
- 108 - ابن حجر ، فتح الباري ، 2 / 163 .
- 109 - ابن جني ، أبو الفتح عثمان ، سر صناعة الإراب ، بيروت ، دمشق - دار القلم ، ط 2 ، 1993 ، 1 / 113 ،
- 110- الأصفهاني ، مفردات غريب القرآن ، 1 / 57 .
- 111 - ابن علان، محمد علي بن محمد البكري الصديقي الشافعي (ت: 1057هـ)، اعتنى بها: خليل مأمون شبحا، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الرابعة، 1425 هـ - 2004 م، 477/8 .
- 112 - المصدر نفسه ، 8 / 477 .
- 113 - رضا ، أحمد ، معجم متن اللغة ، بيروت - مكتبة الحياة ، د . ط ، 1958 ، 4 / 118 .
- 114 - صحيح مسلم ، 1 / 263 .
- 115 - النويري ، نهاية الأرب في فنون الأدب ، القاهرة ، دار الكتب والوثائق القومية، ط 1 ، 1423 هـ ، 2/ 285 .
- 116 - ابن منظور ، لسان العرب ، 7 / 305 .
- 117 - صحيح مسلم ، 4 / 2191 .
- 118 - الأصفهاني ، مفردات غريب ألفاظ القرآن الكريم ، 2 / 96 .
- 119 - النويري ، نهاية الأرب ، 2 / 285 .

120 - صحيح مسلم ، 4 / 2002 .

121 - القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، 16 / 292 .

122 - الشوكاني ، فتح القدير ، 5 / 79 .

123 - مسند أحمد ، 29 / 58

124 - المصدر نفسه ، 14 / 488

125 - المصدر نفسه ، 29 / 58

### ثبت المصادر والمراجع

#### 1- القرآن الكريم

- 2 - أحمد بن حنبل ، أبو عبد الله الشيباني ، مسند الإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون ، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، ط 1 ، 1421 هـ - 2001 م .
- 3 - أحمد بن حنبل ، فضائل الصحابة ، تحقيق : د . وصي الدين محمد بن عباس ، مصر - نهضة مصر للطباعة والنشر < . ط د . ت ، ص 424 .
- 4 - عزوز ، أحمد ، أصول تراثية في نظرية الحقول الدلالية ، دمشق ، منشورات اتحاد الكتاب العرب ، 2002م .
- 5 - عمر ، أحمد مختار ، علم الدلالة ، القاهرة ، عالم الكتب .
- 6 - الأصفهاني ، مفردات ألفاظ القرآن الكريم ، دمشق ، دار العلم .
- 7 - الترمذي (محمد بن عيسى بن سَورة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى)، سنن الترمذي ، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج 1، 2) ، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج 3)، وإبراهيم عطوة عوض

(ج 4، 5) ، مصر ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي  
الحلبي ، ط 2 ، 1395 هـ - 1975 م .

8 - الحازمي، أبو عبد الله، أحمد بن عمر بن مساعد، شرح الرحبية،

دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشيخ الحازمي،

<http://al hazme.net>

9 - ابن حجر العسقلاني ، احمد بن علي ، فتح الباري شرح

صحيح البخاري ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد

الباقي ، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين

الخطيب ، تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز ،

بيروت - دار المعرفة ، 1379م .

10 - الرازي (محمد بن أبي بكر بن عبد القادر ) ، مختار الصحاح

، تحقيق محمود خاطر ، بيروت ، مكتبة لبنان ، طبعة جديدة ،

1415هـ - 1995م .

11 - الرازي ( فخر الدين محمد بن عمر التميمي الشافعي ) ، مفاتيح

الغيب ، بيروت ، دار الكتب العلمية، ط 1 ، 1421هـ -2000

م .

12 - رضا ، أحمد ،معجم متن اللغة ، بيروت - دار مكتبة الحياة ، د

ط ، 1958 .

13 - الشوكاني ( محمد بن علي ) ، فتح القدير الجامع بين فني

الرواية والدراية من علم التفسير ، دار ابن كثير، دمشق- بيروت

، دار الكلم الطيب ، ط 1 - 1414 هـ

14 - الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي،

(ت: 360هـ)، المعجم الكبير، المحقق: حمدي بن عبد المجيد

- السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة 353/11  
والحديث برقم 11997
- 15 - ابن عاشور (محمد الطاهر بن محمد ) ، التحرير والتوير ،  
بيروت ، مؤسسة التاريخ العربي ، 1420هـ - 2000م .
- 16 - عبد الباقي ، محمّج فؤاد ، اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه  
الشيخان ، مصر . دار إحياء الكتب العلمية ، د . ط ، د .
- 17 - ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد (ت:  
463هـ)، الاستنكار، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي  
معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى،  
1421 - 2000م.
- 18 أبو العتاهية ، ديوان أبي العتاهية، دار بيروت للطباعة والنشر،  
بيروت ، 1406 هـ - 1986م ، ص 107
- 19 - العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد  
الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم (ت: 806هـ)، طرح التثريب في  
شرح التقریب (المقصود بالتقریب: تقریب الأسانيد وترتيب  
المسانيد)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي  
الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (ت:  
826هـ).
- 20 - العربي ( محمد بن عبد الله ابو بكر المعافري الاشيلي ) ،  
أحكام القرآن ، تحقيق : علي محمد الجاوي ، بيروت ، دار  
إحياء التراث العربي ، ط 1 .

- 21 - عزوز ، أحمد ، أصول تراثية في نظرية الحقول الدلالية ، دمشق ، منشورات اتحاد الكتاب العرب ، 2002م .
- 22 - العسقلاني ، أحمد بن علي ، فتح الباري صحيح البخاري ، اعتنى ب : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار المعرفة ببيروت ، د . " ، 1379 هـ .
- 23 - العسكري ( أبو هلال ) ، (أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران) ، الفروق اللغوية ، تحقيق وتعليق : محمد إبراهيم سليم ، القاهرة ، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع.
- 24 - ابن علان، محمد علي بن محمد البكري الصديقي الشافعي (ت: 1057هـ)، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الرابعة، 1425 هـ - 2004 م.
- 25 - عمر ، أحمد مختار ، علم الدلالة ، القاهرة ، عالم الكتب د . ط ، د ت .
- 26 - القرشي ، أبو زيد محمد بن أبي طالب ، تحقيق : علي محمد الجاوي ، مصر نهضة مصر للطباعة والنشر ، د . ط ، د . ت . ، .
- 27 - القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد ، الجامع لأحكام القرآن الكريم ، بيروت ، دار إحياء التراث ، 1405 هـ 1985م.
- 28 - ابن قرقول، ( إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني الحمزي)، مطالع الأنوار على صحاح الآثار

تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر، الطبعة: الأولى، 1433 هـ - 2012 م.

29 - القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القتيبي المصري، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (ت: 923هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، 1323 هـ.

30 - الفخر الرازي، محمد بن عمر، مفاتيح الغيب، بيروت، دار الكتب العلمية، ط 1، 1421 هـ - 2000 .

31 - الكفوي، أبو البقاء، الكليات، ت عدنان درويش، محمد المصري، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1419 هـ - 1998 م .

32 - المباركفوري، أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام، مرعاة المفاتيح، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند، الطبعة: الثالثة - 1404 هـ، 1984 م.

33 - مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، القاهرة، دار الدعوة.

34 - ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: 273هـ)، سنن ابن ماجه، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمّد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، 1430 هـ - 2009 م.

35 مسلم بن الحجاج ، أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى

- رسول الله صلى الله عليه وسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي،  
الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت د . ط ، د . ت .
- 36 - المرادي، الحسن بن القاسم ، اجنى الدان في حروف المعاني ،  
تحقيق : فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل ، بيروت - دار  
الكتب العلمية ، ط 1 ، 1992 .
- 37 - الملا علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن الهروي القاري، مرقاة  
المصابيح، الكتاب: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الناشر:  
دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1422هـ -  
2002م.
- 38 - ابن منظور ، جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم ، لسان  
العرب ، بيروت ، دار صادر. د . ط ، د . ت .
- 39 - النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين  
النسفي ، تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) ، حققه  
وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي ، راجعه وقدم له: محيي الدين  
ديب مستو ، بيروت ، دار الكلم الطيب ، ط 1 ، 1419 هـ -  
1998م.
- 40 - النووي ( أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري ) ، شرح النووي  
على مسلم ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ط 2 ، د . ت
- 41 - النويري ( أحمد بن عبد الوهاب بن محمد بن عبد الدائم القرشي  
التيمي البكري، شهاب الدين) ، نهاية الأرب في فنون الأدب ،  
القاهرة ، دار الكتب والوثائق القومية ، ط 1 ، 1423 هـ .

- 42 - ابن أنس، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: 179هـ)، موطأ الإمام مالك، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، عام النشر: 1406 هـ - 1985 .
- 43 - الهروي ، علي بن (سلطان ) محمد ، مرقاة المصابيح ، بيروت - دبلر الفكر ، ط 1 ، 2002 .